


دراسات في الفكر الإسلامي المعاصر  
في ضوء مدرسة أهل البيت (ع) ( ٢ )

# أوضاع المراد المسئلة

ودورها الاجتماعي من منظور إسلامي



تأليف  
الشيخ محمد بن عبد الوهاب

( ) ( )

:

## مركز الأبحاث العقائدية :

- إيران - قم المقدسة - صفائية - ممتاز - رقم ٣٤  
ص . ب : ٣٣٣١ / ٣٧١٨٥  
الهاتف : ٧٧٤٢٠٨٨ ( ٢٥١ ) ( ٠٠٩٨ )  
الفاكس : ٧٧٤٢٠٥٦ ( ٢٥١ ) ( ٠٠٩٨ )
- العراق - النجف الأشرف - شارع الرسول (صلى الله عليه وآله)  
جنب مكتب آية الله العظمى السيد السيستاني دام ظله  
ص . ب : ٧٢٩  
الهاتف : ٣٣٢٦٧٩ ( ٣٣ ) ( ٠٠٩٦٤ )
- الموقع على الانترنت : [www.aqaed.com](http://www.aqaed.com)
- البريد الإلكتروني : [info@aqaed.com](mailto:info@aqaed.com)

شايفك (ردمك) : ٩-٠-٩١٢٥٩-٩٦٤-٩٧٨

## تأليف

الطبعة الأولى / ١٥٠٠  
١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م  
منشورات الاجتهاد

\* جميع الحقوق محفوظة للمركز \*



## دليل الكتاب:

.....

.....

.....

.....

.....( )

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....



.....

)

.....(

.....

.....

.....

.....

.....

( ) ( )

.....

..... ( )



.

.

:

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

1.

:

.

.

.

.

.

.

.

:

.

.

.

.

•

•

.

.

.

.

.

•

•

.

•  
•

.

.

.

.

. (1)

.

.

.

:

---

١- انظر : الميزان في تفسير القرآن ٢ : ٢٦٤ .

.

.

:

"

"

.

.

.

.

:

.

.

.

.

:

.

.

!!!

.

:

• " " " "

• " " " "

• " " " "

•  
•

•

•

•

.  
.  
.  
.  
)  
( )  
:  
( )  
{ (1)  
:  
:  
{ (2)

---

١- النساء : ٢٢ .  
٢- تفسير الطبري ٤ : ٢٠٧ .

{ (١) .

}: .

:

(٢)

:

---

١- النحل : ٥٨ .  
٢- الكشاف ٤ : ٣٦٧ ، الصحاح ٥ : ٢٠١٦ ، لسان العرب ١ : ٥٠٤ "قوم" .

. (١){

. (٢){

:  
}

:  
}

:  
}

---

١- الأنعام : ١٥١ .  
٢- الأنعام : ١٤٠ .

{(1) .

:

.

:

( ) ( ) ( )

" " :

:

.

---

١- الإسراء : ٣١ .

."

":

:

:

.

:

:

.

":

( )

:

."

.



:

.

:

.

.

:

!

:

.

:

.

.

!!!

.

.

!

.

.

.

"  
" ( )

محمد الحسون  
مركز الأبحاث العقائدية  
٢٧ شعبان ١٤٢٧ هـ  
[site.aqaed.com/Mohammad](http://site.aqaed.com/Mohammad)  
[muhammad@aqaed.com](mailto:muhammad@aqaed.com)





:

} :

. (١){

} :

:

. (٢){

:

---

١- النساء : ١ .  
٢- التوبة : ٧١ .

. (١){ \* } :  
 \* } :  
 . (٢){ \* \* } :  
 \* } :  
 \*  
 . (٣){  
 ( )  
 " :  
 . (٤)" :  
 :  
 :  
 . (٥){ } :  
 } :  
 . (٦){  
 } ( ) :

---

١- النجم : ٤٥ - ٤٦ .  
 ٢- القيامة ٢٦ - ٢٩ .  
 ٣- المؤمنون : ١٢ - ١٤ .  
 ٤- نهج البلاغة : كتابه (عليه السلام) إلى مالك الأشر ، رقم ٥٣ .  
 ٥- الذاريات : ٥٦ .  
 ٦- البقرة : ٣٠ .

. (١){  
} :

. (٢){  
} :

\*

. (٣){

:

} :

. (٤){  
} :

\*

\*

\*

. (٥){

} :

. (٦){

} :

...

\*

- 
- ١- الحج : ٦٥ .
  - ٢- لقمان : ٢٠ .
  - ٣- الأعراف : ٣١ - ٣٢ .
  - ٤- الانشقاق : ٦ .
  - ٥- الشمس : ٧ - ١٠ .
  - ٦- الانعام : ١٦٤ .

\*

\*

\*

. (١){

\*

:

"

"

} :

!

. (٢){

} :

. (٣){

} :

. (٤){

:

} :

- 
- ١- النجم ٣١ و٣٦ - ٤١ .
  - ٢- آل عمران : ١٩٥ . راجع تفسير الميزان ج ٤/٩٠ .
  - ٣- التوبة : ٧٢ .
  - ٤- الأحزاب : ٢٥ .

. (١){

} :

. (٢){

:

} :

- 
- ١- الحجرات : ١٠ .  
٢- آل عمران : ١٠٣ .

		. (١){
*	*	} :
		. (٢){
	. (٣){	} :
. (٤){		} :
	. (٥){	} :

.

:

- 
- ١- التين : ٤ .
  - ٢- الأعلى : ١ - ٣ .
  - ٣- القمر : ٤٩ .
  - ٤- طه : ٥٠ .
  - ٥- الفرقان : ٢ .

(١)

( )

١- نعم ، الإسلام اعتمد معياراً لتشخيص الأفضلية والدونية ، وهو مدى التزام الإنسان بوظيفته العامة من خلال الالتزام بمقتضيات الوظيفة الخاصة ، وقد عبر عن هذا الالتزام في نظام القيم الإسلامي بالتقوى ، وفي مصطلح الفقهاء بالعدالة . كما اعتمد الإسلام معياراً آخر للتفاضل بين البشر ، ألا وهو العلم مع الإيمان ، فقد قال تعالى : ( يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ) المجادلة : ١١ . وقال تعالى : ( آمِنَ هُوَ قَائِمٌ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ) الزمر : ٩ . وهذان المعياران يمكن أن يحصل عليهما كل صنف من الذكر والأنثى على حد سواء ، فالذكر يمكن أن يكون متقياً سائراً على وفق موازين الشرع في تحقيق وظائفه الخاصة والعامة ، وكذا المرأة على حد سواء ، كما أن الذكر والأنثى يمكن لكل واحد منهما أن يحصل على العلم مع الإيمان الذي ينفع به نفسه وأمته .

)

:

.

(

(

)

.

.

.

)

(

.



( )

)

" : (

. (١)"

} :

. (٢){

---

١- وسائل الشيعة ١٤ : باب ١١ من أبواب ما يحرم بالكفر ونحوه ، الحديث ٢ .  
٢- التحريم : ١١ .

( )

. (١)

} :

{ (٢)

} :

. {

. (٣)

---

١- راجع تفسير الميزان ، للعلامة الطباطبائي ١٩ : ٣٤٦ .

٢- الزخرف : ٥١ .

٣- أراها بيتها في الجنة أثناء تعذيبها، راجع مجمع البيان، للعلامة الطبرسي ٩ : ٤٧٩ .  
تبوات موقعاً بين نساء العالم ، فقد جاء في رواية عن رسول الله (صلى الله عليه  
وأله) "أفضل نساء أهل الجنة: خديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، ومريم بنت  
عمران، وأسية بنت مزاحم امرأة فرعون". راجع الخصال ، للشيخ الصدوق ١ : ٢٠٥ .  
وأصبحت زوجة لرسول الله في الجنة ، فقد روى الصدوق في من لا يحضره الفقيه :  
أنه دخل رسول الله على خديجة وهي لما بها ، فقال لها : "بالرغم منا ما نرى بك يا  
خديجة ، فإذا قدمت على ظرائرك فاقريهن  
<=

(١) .

( )

{ (٢)

{ (٣) .

---

=> السلام ، " فقالت : مَنْ هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فقال (صلى الله عليه وآله) "مريم بنت عمران وكلثم أخت موسى ، وأسية امرأة فرعون" . فقالت بالرفاه يا رسول الله ، راجع من لا يحضره الفقيه ، للشيخ الصدوق ١ : ١٣٦ .

١- راجع تفسير الميزان ١٤ : ٢٨ ، ٢٩ .

٢- التحريم : ١٢ .

٣- آل عمران : ٣٩ .

·  
: { }  
(1){ }

---

١- آل عمران : ٤٣ .

( )

( )

} :

(1){

}:

}

{

( )

(2){

---

١- النمل : ٣٢ .

٢- النمل : ٣٤ .

}

. (١){

} :

\*

(٢){

} :

(٣){

- 
- ١- النمل : ٣٥ .
  - ٢- النمل : ٣٦ - ٣٧ .
  - ٣- النمل : ٤٤ .

.  
:  
( )

. ( )

} :

. (١){

:

. (٢){

} :

- 
- ١- آل عمران : ٤٢ .
  - ٢- آل عمران : ٢٥ .

. ( ) :

:

.

.  
:

} :

. (1){

} :

} :

(2){

(3){

:

- 
- ١- آل عمران : ٣٣ .
  - ٢- النمل : ٥٩ .
  - ٣- فاطر : ٣٢ .

.

.

.

.

.

.



:

:

} :

. (١){

} :

. (٢){

( )

---

١- الأعراف : ١٨٩ .

٢- الروم : ٢١ .

( ) .

" :

(١)" .

( )

: ( ) "

(٢)" .

" :

: ( )

(٣)" .

: ( )

" : ( )

(٤)" .

( ) :

- 
- ١- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٩ من مقدمات النكاح ، حديث ٦ .
  - ٢- المصدر السابق : حديث ٨ .
  - ٣- المصدر السابق : حديث ١٠ .
  - ٤- المصدر السابق : حديث ١٢ .

} :

\*

. (1){

:

:

} :

. (2){

} :

. (3){

( ) :

} :

\*

- 
- ١- الإسراء : ٢٣ - ٢٤ .  
٢- لقمان : ١٤ .  
٣- الاحقاف : ١٥ .

\*

\*

\*

\*

\*

{ (١) .

.

":

"

"

"  
.  
":  
:

" (٢) .

:

---

١- القصص : ٧ - ١٣ .  
٢- من مقال لمحمود كريم سليمان بعنوان : أساليب تغريب المرأة وآثارها ، مجلة  
البيان [www.albayan-magazine.com](http://www.albayan-magazine.com)

.

:

(١)

( )

:

} :

{ (٢)

} :

---

١- كحفظ النظام ، والدفاع عن الدين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأمثال ذلك .  
٢- النساء : ٣٢ .

(١){

. (٢){

} :

} :

. (٣){

} :

\*

. (٤){

} :

. (٥){

}:

- 
- ١- الملك : ١٥ .
  - ٢- الحج : ٦٥ .
  - ٣- لقمان : ٢٠ .
  - ٤- الجاثية : ١٢ - ١٣ .
  - ٥- البقرة : ٢٣٣ .

{ (١) .

.

" : ( )

: ( )

: .

:

" (٢) .

.

( )

( )

( )

" :

( )

( )

)

:

( )

:( )

" (٣) .

( )

( )

---

١- الطلاق : ٦ .

٢- وسائل الشيعة ١٢ : باب ١٩ من أبواب ما يكتسب به ، الحديث ٢ .

٣- وسائل الشيعة ١٢ : باب ٤ من أبواب آداب التجارة ، الحديث ١ .

.

:

.

:

"

"

.

.

:

.

:

. (١)

---

١- هذا القول هو المنصور ، وإلاّ فالأقوال خمسة في هذه المسألة ، ولعلّ المشهور هو أنّه لا ولاية عليها إذا بلغت .

( )

" : ( )

" (١)

" : ( )

" (٢)

:

:

:

:

- 
- ١- وسائل الشيعة ١٤ : باب ١٠٤ من أحكام الأولاد ، حديث ١ .  
٢- المصدر السابق : حديث ٢ .

:

} :

. (١){

} :

(٢){

:

:

" : ( )

: ( ) : "

. (٣)"

"

}: :

(٤){

- 
- ١- الروم : ٢١ .
  - ٢- الأعراف : ١٨٩ .
  - ٣- عقاب الأعمال ، للشيوخ الصدوق : ٤٦ .
  - ٤- البقرة : ٢٢٨ .

:

.

.

.

.

( )

( )

" : ( )

( )

. ( )

:

:

· (١)" ( )

· ( )

:

:

{ }

·

:

·

·

·

·

---

١- قرب الإسناد ، عبدالله بن جعفر الحميري : ٥ .

:

.

: :

.

:

:

( )



( )

" (١) :

:

---

١- وسائل الشيعة ١٦ : باب ١٠ من كتاب الايمان ، حديث ٢ .



:  
) :  
":(  
· (١)"

·  
) :  
· (٢)" : ( )  
: ( ) :

"  
· (٣)"

·  
) :  
" : ( )  
· (٤)"

·  
) :  
" : ( )  
· (٥)"

- 
- ١- سنن أبي داود ٢ : ٦٣٠ .
  - ٢- مجمع الزوائد ٤ : ٢٠٣ .
  - ٣- المحجة البيضاء ٣ : ١١٩ .
  - ٤- مكارم الأخلاق : ٢٤٥ .
  - ٥- تحف العقول : ١٧٥ .

" : ( ) :

:

" (١) .

( ) :

" :

" (٢) .

" (٣) . ( ) :

" : ( )

" (٤) .

(٥).

---

١- صحيح مسلم ٤ : ١٧٥ .

٢- السيرة النبوية ، لابن هشام ٢ : ٦٠٤ .

٣- مختصر تاريخ دمشق ٧ : ٥٠ .

٤- وسائل الشيعة ١٤ : ١٢١ ، حديث ٤ .

٥- ذكر البعض أن الأحوط عدم صوم الزوجة بدون إذن الزوج و إن كان الأقوى الجواز إذا لم يمنع من حقه ، ولا يترك الاحتياط بتركها الصوم إذا نهاها زوجها عنه . راجع منهاج الصالحين / للسيد الخوئي / ج ١ / ص ٢٨٨ كتاب الصوم .



} :

\*

{ (١) .

(٢)

:

( ) .

" "

---

١- النساء : ٣٤ - ٣٥ .  
٢- خلافاً لصاحب الميزان السيد الطباطبائي حيث قال : إنها ليست قوامية الأزواج على الزوجات ، بل هي قوامية كل الرجال على كل النساء ، والقريظة عليه عموم التعليل (يَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) . راجع ٤ : آية ٣٤ .

: " "

" :

(١)"

: [

" :

. (٢)"

]

:

[

]

:

) :

. (٣)"

:

" :

. . . .

. (٤)"

. :

" :

. (٥)"

}

"

{

. (٦)"

" :

- 
- ١- المصباح المنير : ٢٦٨ "قوم" .
  - ٢- أقرب الموارد ٢ : ١٠٥٣ "قوم" .
  - ٣- أقرب الموارد ٢ : ١٠٥٤ "قوم" .
  - ٤- النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ : ١٠٩ "قوم" .
  - (٦-٥)- لسان العرب ١٢ : ٥٠٣ "قوم" .

} : { } : {  
" (1) "

:

.

.

:

.

:

.

:

:

.

:

---

١- لسان العرب ١٢ : ٥٠٣ "قوم".

. (١){ } :  
. (٢){

:  
: (٣){ } :

- 
- ١- النساء : ١٣٥ .
  - ٢- المائدة : ٨ .
  - ٣- النساء : ٣٥ .

. (١)

:

)

:

. (

.

.

.

:

.

:

:

.

---

١- المراد من الأفضلية هنا هو الأصلية ، فلاحظ .

. (١)

} :

{ (٢)

---

١- نعم ، يوجد استثناء بعض الحقوق من ذلك حيث ثبت أنها غير قابلة للإسقاط .  
٢- البقرة : ٢٢٨ .

{ (١) :

·  
" :  
· (٢) { } :  
} : { } :  
{

(٣) :

" :  
· { . . . } : "

- 
- ١- البقرة : ١٨٧ .  
٢- الكشاف : ١ : ٢٠٧ .  
٣- راجع التبيان للطوسي ٢ : ٢٤١ وراجع الجامع لأحكام القرآن للطبري ٢ : ٤٥٣ .

( )  
" : . . . .  
( ) " : ( )  
" (٢)"  
( )  
" :  
" (٣)"

- 
- ١- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٨٤ من مقدّمات النكاح ، حديث ٣ .
  - ٢- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٨٨ من مقدّمات النكاح ، حديث ١ .
  - ٣- المصدر السابق : باب ٨٧ من مقدّمات النكاح ، حديث ٣ .

.



:

{ }

( )

)

" (١) .

" : (

" : ( )

" (٢) .

:

- 
- ١- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٧١ من مقدّمات النكاح ، حديث ١ .  
٢- وسائل الشيعة ١٥ : باب ١ من الإيلاء ، حديث ٢ .

.

:

) :

(

:

} :

( ) {

} :

. {

( )

" :

---

١- الطلاق : ٦ .

· (١)"

) ( ) " : (

· (٢)"

:

· " : ( )

· (٣)"

) " : ( )

: (

- 
- ١- راجع جواهر الكلام ٣١ : ٣٣٦ - ٣٣٨ .  
٢- وسائل الشيعة : باب ٦٧ من أحكام الأولاد ، حديث ١ .  
٣- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٥٦ من مقدمات النكاح ، حديث ١ .

"(١) .

:"

"(٢) .

.

.

.

:

- 
- ١- المصدر نفسه : حديث ٢ .
  - ٢- المصدر نفسه : حديث ٤ .

.

" : ( )

. (١)"

" :

. (٢)"

:

.

.

:

:

: ( )

. (٣)"

"

( )

":

. (٤)" . . .

" :

: :

---

١- وسائل الشيعة باب ٥ من النشوز ، حديث ١ .  
 ٢- الشرح الصغير على المختصر النافع ٢ : ٣٩٤ .  
 ٣- وسائل الشيعة باب ٨٨ مقدمات النكاح ، حديث ١ .  
 ٤- من لا يحضره الفقيه ٢ : ٣٧٨ .

"

.

.

} :

" "

() {

.

:

.

:

---

١- البقرة : ٢٣٣ .

:

:

(١)

}:

. (٢){

}

:

. (٣){

- 
- ١- إلاّ أنّ هذه الدعوى يكذبها الوجدان ، فإننا شاهدنا وعاصرنا من ولد ولم يرضع اللباء ، وعاش عيشة متعارفة ، إلاّ أنّه عليل البدن مريض الحال .  
٢- الأحقاف : ١٥ .  
٣- الطلاق : ٦ .



•

•

•

•

•

•

•

•

•

.

}

{ (١) .

.

:

---

١- الروم : ٢١ .

.

.

.

.

.

.

.

.

(١)

:

:

( )

":

"(٢) .

- 
- ١- نعم ، المرأة تفترق عن الرجل في جانبين :  
الأول : الصبر على عدم العمل الجنسي كصير عشرة رجال .  
الثاني : المرأة لها قوة عشرة رجال في تقبل العمل الجنسي ، فهي لها قابلية للعمل الجنسي بقدر عشرة رجال ، ولذتها أيضاً كذلك .  
٢- وسائل الشيعة ١٥ : باب ٢٩ من المهور ، حديث ١ .

.

:

:

{ } :

" (١) "

" (٢) "

" (٣) "

- 
- ١- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٨٦ من مقدمات النكاح و آدابه ، حديث ٣ .
  - ٢- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٨٦ من مقدمات النكاح و آدابه ، حديث ٢ .
  - ٣- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٨٨ من مقدمات النكاح و آدابه ، حديث ٤ .

" (١) .

)  
:  
" : ( )  
" (٢)  
: ( )  
: ( )  
":  
" (٣)  
" : ( )  
: ( )  
:( )

- 
- ١- وسائل الشيعة : ١٤ باب ٨٧ من مقدمات النكاح و آدابه ، حديث ١ .
  - ٢- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٩١ من مقدمات النكاح ، حديث ٥ .
  - ٣- المصدر نفسه : باب ٧٩ من مقدمات النكاح ، حديث ٣ .

" : ( ) . (١)"

( ) . (٢)"

: ( ) " : ( ) . (٣)"

" : ( ) . (٤)"

: ( ) :

: ( ) " "

( ) " : ( ) . (٥)"

: ( ) " : ( ) . (٦)"

- 
- ١- المصدر نفسه : باب ٨١ من مقدمات النكاح ، حديث ١ .
  - ٢- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٨٤ من مقدمات النكاح ، حديث ١ .
  - ٣- المصدر نفسه : باب ٨٦ من مقدمات النكاح ، حديث ٢ .
  - ٤- المصدر نفسه ، حديث ٣ .
  - ٥- المصدر نفسه باب ٨٨ من مقدمات النكاح ، حديث ١ .
  - ٦- المصدر نفسه ، حديث ٤ .

(١) .

---

١- لابس بالتذكير بما تقدّم من كلام الرئيس السابق للاتحاد السوفيتي "جورباتشوف" في كتابه عن البروستريكا حيث ذكر أن مهمة المرأة في الأسرة إذا نقصت فسوف تحدث مشاكل عويصة عند الشباب والأطفال ومعنويات المجتمع ، فقال :

"إنّ المرأة إن اشغلت في مجالات الانتاج والخدمات والبناء ، وشاركت في النشاط الإبداعي لم يعد لديها وقت للقيام بواجباتها اليومية من أعمال المنزل وتربية الأطفال" .

وأضاف قائلاً : "لقد اكتشفنا أنّ كثيراً من مشاكلنا في سلوك الأطفال والشباب وفي معنوياتنا وثقافتنا وإنتاجنا تعود جميعاً إلى تدهور العلاقات الأسرية ، وهذه نتيجة طبيعية لرغبتنا الملحة المسوغة سياسياً بضرورة مساواة المرأة بالرجل" .

"من مقال لمحمود كريم سليمان بعنوان : أساليب تعريب المرأة وأثارها ، مجلة البيان [www.albayan-magazine.com](http://www.albayan-magazine.com)"

أقول : ولهذا حينما يسمح الإسلام للمرأة في العمل ولو خارج البيت وبرضى الزوج ، فلا بدّ أن يؤثر هذا العمل على وظيفتها في داخل البيت في كونها سكناً للزوج وأماً للأطفال ، تقع عليها مسؤولية التربية والرعاية والحضانة وما يلحق ذلك .

:

:

.

:

(١) .

(٢)

:

---

١- راجع مسائل حرجة في فقه المرأة ، الكتاب الأول : ٢٧ وما بعدها .  
٢- لم تكن المجتمعات الإسلامية لوحدها هي المتأثرة بعادات وأعراف تمنع المرأة من دخولها الحياة الكريمة وظلمت واضطهدت في منعها ما يحق لها في التعليم والتربية والعمل وغير ذلك ، فهذا قرار للمحكمة الأمريكية ، صدر سنة ١٨٧٢ يعلن رفض إعطاء المرأة تصريحاً بممارسة مهنة المحاماة ، فقال : إن وظيفة المرأة أن تكون زوجة وأمّاً ، وإن هذا هو قانون الخالق .

والنصّ بالإنجليزية هو :

In ١٨٧٢, the Supreme Court of the United States decided that this provision of the Constitution did not prevent Illinois from refusing to license an otherwise qualified woman to practice law in that state. The legislature had said, in effect, that only men could be lawyers. Justice Bradley, writing for himself and two other justices, commented: The paramount destiny and mission of woman are to fulfil the noble and benign offices

<=

( )

=>

of wife and mother. This is the law of the Creator. And the rules of civil society must be adapted to the general constitution of things, and cannot be based upon exceptional cases... I am not prepared to say that it is one of her fundamental rights and privileges to be admitted into every office and position, including those which require highly special qualifications and demanding special responsibilities.

انظر :

A practical guide to legal writing and legal method, by John C. Dernbach Richard V. Singleton II, Cathleen S. Wharton, Joan M. Rothenberg, second, ١٩٩٤, Rothman Colorado U.S.A., p.٥ .

.



.

.

.

:

:

.

.

.



:

.

.

.

.

.

.

.





.

.

.

:

:

.

:

:

.

.

•  
•  
"

"

•

"

"

•

•

:

:

:

•

" : ( )

"(١). ( ):"

:"

(٢).

---

١- وسائل الشيعة ١٤ : باب ١ من مقدمات النكاح ، حديث ١١ و ١٢ .  
٢- مقتبس من : بحث الشيخ علي الحكيم/الحجاب والنظرية القرآنية : ٨ نقلاً عن :  
<http://www.dagbladet.no/magasinet/html> ٢٠٠٤/٦/٢٠/٤٠٠٨٨٤.

:

.

.

:

:

:

.

:

:

:

)

(

:

( )

}

(١){

.

{ }

.

} :

---

١- الأحزاب : ٥٣ .

{ (١) .  
}

{ . . . (٢)

:

(٣) .

:

---

١- النور : ٣١ .

٢- النور : ٣٠ .

٣- نحن نشاهد حالات التحرش والتعديّ يشمل حتى الملتزمة المستورة البدن البعيدة عن الإثارة ، فكيف بمن تثير الآخرين بكشف الجسد أو غير ذلك؟!

. (١)

---

١- قال تعالى مخاطباً النساء : (وَلَا يَضُرُّنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنَ زِينَتِهِنَّ)  
النور : ٣١ ، فالعمل الذي يجذب انتباه الرجال فتتحرك شهواتهم ومشاعرهم  
الجنسية لا يجوز .

.

.

.

.

:

:

:

.

.

:

:

.

:

:

.

:

:

.

:

:

!!

!!

.

.

.

:

.

.

.

.

.

.

( )

.

.

.

.

.

.

:

.

.

.

}:

{(١) .

---

١- النساء : ١ .

} :

. (١){

"

" :

)

(٢)(

: ( )  
"

.  
:

} :

. (٣){

---

١- النحل : ٩٧ .  
٢- كما سوف يأتي الدليل على ذلك فيما بعد .  
٣- البقرة : ٢٣٤ .

. (١)<sup>١١</sup>

:

---

١- بحث الشيخ علي الحكيم/الحجاب/ النظرية القرآنية : ١٦ نقلًا عن الميزان في تفسير القرآن للعلامة الطباطبائي ، الترجمة الانجليزية ٧٥ : ٤ - ٧٨ ، ترجمة سيد سعيد أختري رضي .

١- راجع المصدر نفسه : ١٧ نقلاً عن جلسة سؤال وجواب عقدها الموقع الإلكتروني الإسلامي العربي (اسلام اونلاين) في ١٢/٧/٢٠٠٤م استضاف فيها "جافير تيرتيسان" الذي يمتلك عموداً في الشؤون الدينية في صحيفة "لوموند" الفرنسية .

!!

!!

!!

!!

: (١)

"

"

" "

---

١- راجع المصدر نفسه : ١٨ نقلاً عن المقالة التي نشرت في مجلة "فبدراند دفلويمنت" (الجنس والتطور) : ٥٠ - ٥٥ من المجلد العاشر/ العدد الأول الصادر في ١ آذار ٢٠٠٢ م .

." " : " !  
." " (1)

" " " : " ( )  
( )

---

١- المصدر نفسه : ٤٤ - ٥١ من المجلد السادس العدد الأول الصادر في ١ / اذار / ٢٠٠٢ م.

) .

) (

(

"

"

"

//

. (١) . . .

---

١- انظر : المصدر نفسه : ١٨ - ١٩ نقلاً عن :  
. <http://www.stategov/g/tip/r/s/tiprpt/htm2003/212750>



(١)

---

١- بل وحتى الرجل الشاب والطفل يعانون من التخلّف وعدم الوعي في وظائفهم العامة والخاصة التي ذكرتها الشريعة لهم وأوجبت عليهم القيام بها ، فالتخلّف والظلم عام للمرأة وغيرها أهداها لنا الاستعمار ، ولا بد لنا من نهضة دينية علمية يصلح بها الوضع السيء الذي مني به المسلمون لو ترك لنا الغرب الفرصة في هذه النهضة ولم يعمل على إفشالها .

"

"

.

:

.

.

:

.

.

:

.

.

:

!

!

:

:

} :

. (1){

:

---

١- النساء : ١٢ .

:

} :

. (١){

:

.

:

:

.

.

( )

( )

.

.

---

١- النساء : ١١ .

:

(١){

}:

}:

(٢){. . .

:

!

:

---

١- النساء : ٥٩ .  
٢- الاحزاب : ٣٦ .

:

.

.

.

.

.

.

:

}:

{ . . .

.

.

( )

.

.

.

(

)

:

:

:

:

.

.

.

( )  
( ) : ( )  
( )  
( ) : (١) .  
" : ( )  
" : ( ) " " ( ) "  
(٢) .  
:

---

١- من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق ١ : ١٣٦ ، والرواية هي : دخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) على خديجة وهي لما بها ، فقال لها : " بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة ، فإذا قدمت على ضرائك فأقرئيهن السلام " فقالت : من هن يا رسول الله؟ فقال (صلى الله عليه وآله) : " مريم بنت عمران ، وكلثم أخت موسى ، وأسيرة امرأة فرعون " فقالت : بالرفاء يا رسول الله .  
٢- وسائل الشيعة ١٤ : باب ١٣٥ من مقدمات النكاح ، الحديث الوحيد في هذا الباب .

.

.

.

.

.

.

.

{

} :

.

:  
} :  
. (١){

} :  
. (٢){  
:

}

. {

{ } :

..

} :

{.

}

:

{

---

١- النساء : ٣ .  
٢- النساء : ١٢٩ .

(١) .

---

١- راجع الملحق رقم (٢).

:

:

:

.

.

:

.

.

.

:

.

.

.

.

.

.

(١)

( )

.

:

.

:

.

---

١- وهناك جملة كبيرة من الفقهاء ولعلّ مشهور المتقدّمين يقول بعدم الحاجة إلى إجازة الأب والجد في أمر زواجها .

:

.

:

.

:

.

( )  
} :

:

{(1)

---

١- الجائبة : ٢٤ .

:

.

.

)

(

.

.

.

.

.

:

.

. (١){ \* }:  
 \* } :  
 . (٢){ \* \*  
 ( )  
 . :  
 . :  
 ( )  
 .  
 ( )

---

١- القمر : ٥٤ - ٥٥ .  
 ٢- الفجر : ٢٧ - ٣٠ .

.

( )

.

.

.

.

.

.



.  
 :  
 :  
 :  
 .  
 :  
 ( )  
 .  
 :  
 .  
 )  
 : ( )  
 .  
 ) : " " ( )  
 ( ) ( )  
 ( )

(١)

)

(

:

---

١- أقول : إنَّ الانتخاب الشعبي (الذي يسمّى بالديمقراطية) يجعل ولاية للمنتخب على الأمة بواسطة أحد أمور أربعة :

الأول : بواسطة تبايُن العقلاء على طاعة من يفوز بالانتخاب .

الثاني : قد يقال : إنَّ العقل العملي يحكم بلزوم طاعة من يفوز بالانتخاب .

الثالث : كما يمكن أن يقال : إنَّ وجوب طاعة من يفوز بالانتخاب بحيث تكون له ولاية على الأمة داخل تحت البيعة ، فكأن الأمة بايعت هذا الشخص وتعهدت على أن تكون مطيعة له بمجرد فوزه في الانتخاب .

الرابع : أن مرجع الأمة الناظر في الحلال والحرام قد يحكم بأنَّ من ينتخب من قبل الأكثرية يكون هو الأفضل لحفظ النظام وإجراء الدستور والقيام بتنفيذ الأحكام الحكومية النابعة من المجالس الاستشارية .

. ( )

:

" : ( )

. (1)"

}:

(2){

)

(

---

١- أصول الكافي ٢ : ١٦٣ حديث ١ .  
٢- التوبة : ٧١ .

.

:

( )

( )

:

.

:

} :

. (1){

.

:

---

١- النساء : ٣٤ .

} :  
 . (١){

.

:

} :

. (٢){

} :

(٣){

( )

:

- 
- ١- البقرة : ٢٢٨ .
  - ٢- التين : ٤ .
  - ٣- الحجرات : ١٣ .

": " (1) .

:

" "

( )

:

.

) :  
(( ) ) : ( :  
" :

---

١- صحيح البخاري ، كتاب المغازي/باب كتاب النبي (صلى الله عليه وآله) إلى كسرى وقيصر ٣ : ٩٠ ، الخلاف للشيخ الطوسي ٣ : ٣١١ .

" (١) .

" ( )  
( )

:

( )

. ( )

( )

---

١- الخصال للصدوق ٢ : ٥٨٥ حديث ١٢ ، وراجع وسائل الشيعة ١٤ : باب ١١٧ من مقدمات النكاح حديث ٦ ، وباب ١٢٣ حديث ١ .

) ( ) :

(

:

"

(١)

....

" (٢)

:

:

:

:

:

:

" (٣)

)

---

١- الأفن : النقص ، ورجل أفين ومأفون : أي ناقص العقل (لسان العرب) .  
٢- وسائل الشيعة ١٤ : باب ٩٦ من مقدمات النكاح حديث ٢ .  
٣- راجع بحار الأنوار ١٠٠ : ٢٥٣ باب أحوال الرجال والنساء حديث ٥٦ .

(

.

.

.

.

:

.

:

.

:

:

( )

.

:

.

( )

) ( )  
 ) (( )  
 " : ( )  
 " (1)  
 : ( )  
 " ( ) ( )  
 " " (2)  
 " "

---

١- وسائل الشيعة ١٨ : باب ١ من صفات القاضي حديث ٥ .  
 ٢- راجع مباني تكملة المنهاج ١ : ٨ .

" "

( ) ( )

" : ( ) ( )

(١)"

:

" " :

---

١- وسائل الشيعة ١٨ : باب ٢ من صفات القاضي حديث ١ .

⋮

•

•

•



( )

:

" "

. (١)

·  
" "

:

:

)

(

:

---

١- وسائل الشيعة ١٨ : باب ١ من صفات القاضي حديث ٥ .

·  
:

·

( )

·

( )

·

)

· (

.

.



⋮

⋅

⋅

⋮

⋅

⋅

.

.

.

( )

( )

( )

( )

)

(١) .

---

١- وقد أفتى بعض الفقهاء ومنهم السيد الخوئي فقال : "كما يجوز للمرأة" أن تشتترط الوكالة على طلاق نفسها عند ارتكابه (الزوج) بعض الأمور من سفر طويل أو جريمة موجبة لحبسه أو غير ذلك ، فتكون حينئذ وكيلة على طلاق نفسها ، ولا يجوز له عزلها ، فإذا اطلقت نفسها فصح طلاقها" راجع منهاج الصالحين ٢ : كتاب الطلاق مسألة ١٣٥٩ .



} :

. (١){

:

. (٢)

---

١- البقرة : ٢٨٢ .  
٢- راجع التبيان للطوسي ٢ : ٣٧٣ ، وابن كثير ١ : ٣٣٥ ، والفخر الرازي ٧ : ١١٤ -  
١١٥ ، والقرطبي ٣ : ٣٩٧ ، والمراغي ٣ : ٧٤ والطبرسي في تفسيرهم .

»

»

. (١)

:

( )

} :

. (٢){

---

١- وكذا ثبت هذا الأمر في الإرث ، إذا شهدت على مولود تحرّك فمات ، فإنه يثبت بشهادتها لوحدها ربع الميراث له . وكذا إذا شهدت على رجل قتل رجلاً ، فيثبت بشهادتها ربع الدية .  
٢- الأحزاب : ٣٦ .

( )

(١)

( ) .

---

١- لازالت المساعي متواصلة لتكريس هذه الاتفاقية ، فقد عقد في بكين سنة ١٩٩٥م مؤتمراً ضخماً للمرأة تحت شعار (المساواة والتنمية والسلام) بدعوة من الجمعية العامة للأمم المتحدة ، شاركت فيه المنظمات الحكومية وغير الحكومية ، فكان عدد النساء أربعين الف امرأة ، خرج بيان يحتوي على (٣٦٥) فقرة في ١٤٩ صفحة بعنوان برنامج عمل في مجالات متنوعة بهدف تحسين أوضاع المرأة وضمان حقوق تكفل مساواتها بالرجل ، وأكد على ضرورة انعقاد مثل هذه المؤتمرات . وكان الملحوظ في هذا المؤتمر هو التأكيد على إباحة الحقوق الجنسية المتعلقة بالإنسان خارج إطار الزواج ، كما يركزون على الحرية من دون تقييد لها بالمسؤولية ، كما كانوا يؤكدون على الشذوذ الجنسي الذي يقولون عنه : إنه حقيقة راهنة . انظر ملحق رقم (١) : فيه نص الاتفاقية مع سلبياتها .

.

.

.

.

:

. ( )

.

.

" "

.

.

. ( )

.

:

}

{

.

.

.

.

.

.

( )

)  
( ) (



!!

:

:

} :

\*

. (١){

. (٢){

\*

} :

(

)

---

١- النحل : ٥٨ - ٥٩ .  
٢- التكوين : ٨ - ٩ .

)

:

. (

.

:

(

)

} :

. (۱){

---

۱- الروم : ۲۱ .



} :

. (١){

"

"

( )

:

---

١- الملك : ١٥ .

.

)

(

.

.







.

:

:

}

. ( ) {

---

١- التحريم : ١١ .

:

( ) :

:

:

:

.

:

.

:

( )

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

∴  
∴  
∴ (      )  
∴

.

∴  
∴

.

∴

.

∴

.

( )

:

( / )

)

(

. ( )

"

( / )

"

( )

.

.

.

.

.

:

.

:

:

:

:

:

:

:

( )

( )

:

( )

( )

( )

**حسن الجواهري**  
**قم/ في شهر رمضان المبارك ١٤٢٦ هـ ق**

( )

/

/

/ :

.

.

.

.





:

( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )

.

:

()

.

()

.

()

.

.

( )

( )

( )

.

( )  
( )

.

( )

.

( )

.

( )

.

.

:

.

( )  
( )

.

( )

.

( )

.

( )

( )

( )

( )

( )

( )

∴

( )

( )

( )

:

.

( )

( )

.

.

( )

( )

.

( )

.

.

( )

( )

.

( )

.

.

.

.

.

:

( )

.

( )

.

( )

.

( )

.

( )

.

( )

( )

( )

( )



( )  
( )

( )  
( )



.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

:

:

( )

.

( )

:

.

( )

:

"

"

( ) :

:

( ) :

"

:

}

{ : {  
( (1) {  
( )

---

١- النساء : ١٢ .

( )

:

( )

.

.

.

:

:

.

.

.

.

(  
(  
(  
(

(

.

.

.

:

( )

:

.

( )

(1)

:

:

( )

( )

( )

( )

( )

---

١- الميزان في تفسير القرآن ج٤/١٨٤.

.(١)

:

!

!!

---

١- وقد شرّع أخيراً كعملية زواج بين الجنس الواحد.

(١).

(

(

( )

:

:

---

١- شاهدت شخصياً في إحدى الفضائيات أنّ امرأة مسنة تقريباً قدّمت لها هدية ثمينة؛ لأنّها كانت قد قاربها أكثر من ستمائة رجل، فهي قد فازت على قريناتها بكثرة مقاربة الرجال لها، فلاحظ.

(

( )

(1).

)

:

(

: ( )

(

( )

:

( )

( )

---

١- وهذا هو الذي عليه إجماع الأطباء تقريباً، فإنهم يقولون: إن سن البلوغ في النساء ما بين التاسعة والحادي عشر، أو ما بين الثامنة إلى الحادي عشر. من الانترنت / راجع مرحلة البلوغ [www.alshamsi.net/women/bloog1.html](http://www.alshamsi.net/women/bloog1.html) وراجع ركن المرأة العربية "البلوغ والمراهقة لدى البنات" للدكتورة فريال، الأستاذ والدكتور محمد كامل فرج.

: ( ) ( / / )  
%

( / / )

. ( / )  
(

. (

. ( )  
( )

. ( )  
( )



.

:

:

(١).

:

:

:

(

:

(

} :

} : (٢){

(٣){

):

) :

(

(

} :

---

١- رسالة المستر جان ديون بورت الانجليزي في الاعتذار إلى حضرة محمد (صلى الله عليه وآله) والقرآن. ترجمة الفاضل السعيدى، بالفارسية.  
 ٢- الحجرات: ١٢.  
 ٣- آل عمران: ١٩٥.

(١){

} :

(٢){

} :

.(٣){

} :

\*

(٤){

} :

.(٥){

:

(٦){

} :

(٧){

} :

.(٨){

:

---

١- النحل: ٩٧.  
 ٢- المؤمن: ٤٠.  
 ٣- النساء: ١٢٤.  
 ٤- النحل: ٥٨ - ٥٩.  
 ٥- التكويد: ٨ - ٩.  
 ٦- آل عمران: ١٩٥.  
 ٧- البقرة: ٢٨٦.  
 ٨- البقرة: ٢٢٤.

:

)

:

(

} :

.(۱){

.(

)

} :

.(۲){

( )

---

۱- النساء: ۲۳.

۲- الروم: ۳۰.

.

.

:

(

( )

(١).

---

١- إنّ أهم بيت في الإسلام تعدّدت فيه الزوجات هو بيت النبي (صلى الله عليه وآله) ولا نجد لتلك النتائج أثراً.

(

(

(

}

{(١).

(٢).

---

١- النساء: ٣.  
٢- راجع تفسير الميزان ٢: ٢٦٠، وما بعدها و٤: ١٧٨ - ١٩٤.